



تعميم رقم (٣٧) لعام ٢٠٢٦ م

إلى:

جميع الوكلاء الملاحيين
جميع الشركات المشغلة لمحطات مناولة البضائع العامة بالموانئ
جميع الشركات المشغلة للأرصعة الخاصة بالموانئ

نسخة إلى:

هيئة الزكاة والضريبة والجمارك
اتحاد الغرف السعودية

الموضوع: بشأن تمديد فترة الإعفاء لأجور التخزين

الأسانيد:

١. نظام رسوم وأجور خدمات الموانئ الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٤٢) وتاريخ ١٤٠٥/٧/٢هـ، وتعديلاته.
٢. الصلاحيات التنظيمية والإشرافية المخولة للهيئة العامة للموانئ بموجب قرار مجلس الوزراء رقم (٢٩٩) وتاريخ ١٤٣٩/٦/١١هـ.
٣. تعميم الهيئة العامة للموانئ رقم (٣١) للعام ٢٠٢٦م، ورقم (٢٢) للعام ٢٠٢٦م، ورقم (١٠) لعام ٢٠٢٦م، بشأن زيادة فترات الإعفاء من أجور التخزين في ميناء الملك فهد الصناعي ببنبع.

التعليمات:

نظراً لاستمرار الظروف التشغيلية والمتغيرات المرتبطة بحركة سلاسل الإمداد والخدمات اللوجستية، وحرص الهيئة العامة للموانئ على دعم انسيابية العمليات التشغيلية والمحافظة على كفاءة العمليات بالموانئ، فقد تقرر تمديد العمل بالتعميم رقم (٣١) للعام ٢٠٢٦م اعتباراً من تاريخ انتهاء العمل به، مع استمرار العمل بجميع الأحكام والضوابط الواردة فيه، وذلك على النحو التالي:

أولاً: زيادة فترات الإعفاء من أجور التخزين

١. زيادة فترة الإعفاء من أجور التخزين (الصادر معبأ) للحاويات والمستطحات والمقطورات وجميع فئات المدونة البحرية الدولية للبضائع الخطرة (IMDG) حتى (٢٠) يوماً، في ميناء الملك فهد الصناعي ببنبع.



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



المملكة العربية السعودية
الهيئة العامة للموانئ
Saudi Ports Authority
230

٢. زيادة فترة الإعفاء من أجور التخزين (الوارد الفارغ) للحاويات والمستطحات والمقطورات حتى (٢٠) يوماً، في ميناء الملك فهد الصناعي ببنبع.

ثانياً: النفاذ

تسري أحكام هذا التعميم لمدة (٦٠) يوماً، اعتباراً من تاريخ انتهاء العمل بالتعميم رقم (٣١) للعام ٢٠٢٦م، للاعتماد والعمل بموجبه.

نائب الرئيس للتنظيم

يوسف بن محمد الحصان



تعميم رقم (٣١) لعام ٢٠٢٦ م

إلى:

جميع الوكلاء الملاحيين
جميع الشركات المشغلة لمحطات مناولة البضائع العامة بالموانئ
جميع الشركات المشغلة للأرصعة الخاصة بالموانئ

نسخة إلى:

هيئة الزكاة والضريبة والجمارك
اتحاد الغرف السعودية
ميناء الملك فهد الصناعي ببنبع

الموضوع: بشأن تمديد فترة الإعفاء لأجور التخزين في ميناء الملك فهد الصناعي ببنبع.

الأسانيد:

١. نظام رسوم وأجور خدمات الموانئ الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٤٢) وتاريخ ١٤٠٥/٧/٢هـ، وتعديلاته.
٢. الصلاحيات التنظيمية والإشرافية المخولة للهيئة العامة للموانئ بموجب قرار مجلس الوزراء رقم (٢٩٩) وتاريخ ١٤٣٩/٦/١١هـ.
٣. تعميم الهيئة العامة للموانئ رقم (٢٢) للعام ٢٠٢٦م، ورقم (١٠) لعام ٢٠٢٦م، بشأن زيادة فترات الإعفاء من أجور التخزين في ميناء الملك فهد الصناعي ببنبع.

التعليمات:

- نظراً لاستمرار الظروف التشغيلية والمتغيرات المرتبطة بحركة سلاسل الإمداد والخدمات اللوجستية، وحرص الهيئة العامة للموانئ على دعم انسيابية العمليات التشغيلية والمحافظة على كفاءة العمليات بالموانئ، فقد تقرر تمديد العمل بالتعميم رقم (٢٢) للعام ٢٠٢٦م، اعتباراً من تاريخ انتهاء العمل به، مع استمرار العمل بجميع الأحكام والضوابط الواردة فيه، وذلك على النحو الآتي:
١. زيادة فترة الإعفاء من أجور التخزين (الصادر معبأ) للحاويات والمسطحات والمقطورات وجميع فئات المدونة البحرية الدولية للبضائع الخطرة (IMDG) حتى (٢٠) يوماً، في ميناء الملك فهد الصناعي ببنبع.

MAWANI



موانئ

SAUDI PORTS AUTHORITY

٤٠٦٨/٣٨/١٠

رقم الصادر

١٤٤٨/٢/١٣

تاريخه

٣

المرفقات

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



المملكة العربية السعودية
الهيئة العامة للموانئ
Saudi Ports Authority
230

٢. زيادة فترة الإعفاء من أجور التخزين (الوارد الفارغ) للحاويات والمسبحات والمقطورات حتى (٢٠) يوماً، في ميناء الملك فهد الصناعي ببنبع.

النفاذ

تسري أحكام هذا التعميم لمدة (٦٠) يوماً، اعتباراً من تاريخ انتهاء العمل بالتعميم رقم (٢٢) للعام ٢٠٢٦م.

للاعتناء والعمل بموجبه.

نائب الرئيس للتنظيم

يوسف بن محمد الحصان

بسم الله الرحمن الرحيم



تعمیم رقم (۲۲) لعام ۲۰۲۶ م

إلى:

جميع الوكلاء الملاحين

جميع الشركات المشغلة لمحطات مناولة البضائع العامة بالموانئ

جميع الشركات المشغلة للأرصعة الخاصة بالموانئ

نسخة إلى:

هيئة الزكاة والصرفه والحصار

اتحاد الغرف السعودية

الموضوع: بشأن تمديد فترة الإعفاء لأجور التحصيل

الأسانيد:

١. نظام رسوم وأجور خدمات الموانئ الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٤٢)

وتاریخ ۱۴۰۰/۷/۲. و تعداد ۵

٢. الصلاحيات التنظيمية والإشرافية المخولة للهيئة العامة للموائى بموجب قرار

مجلس الوزراء رقم (٢٩٩) وتاريخ ١٤٣٩/٦/١١هـ.

٣. تعميم الهيئة العامة للموائى رقم (١٠) للعام ٢٠٢٦م، بشأن زيادة فترات الاعفاء

من أجور التخزين في ملك الملك مهد الصناعي ببيع.

التعليمات:

نظرا لاستمرار الظروف التشغيلية والمتغيرات المرتبطة بحركة سلاسل الامداد والخدمات

للوجستية، وحرص الهيئة العامة للموائع على دعم السياسة العمليات التشغيلية

والمحافظة على كفاءة العمليات بالموائق، فقد تقرر تمديد العمل بالتعميم رقم (١٠)

للعام ٢٠٢٦م اعتباراً من تاريخ انتهاء العمل به، مع استمرار العمل بجميع الأحكام والضوابط

لواردة فيه، وذلك على النحو التالي:

١٠. زيادة فترة الإعفاء من أجور التخزين (المصادر معبأ) للحاويات والمستطحات والمفطورات

وجميع فئات المدونة البحرية الدولية للبضائع الخطرة (IMDG) حتى (٢٠) يوماً، في ميناء

الملك فهد الصناعي بنبع

١٠. زيادة فترة الإبقاء في أحور التخزين (الوارد المارغ) للحاويات والمسطحات والمقصورات

حتى (٢٠) يوما، في ميناء الملك محمد الصناعي بنينع.

MAWANI موانئ

نائب الرئيس للتظيم

٣٠٣٣٥/٣٨/١

رقم الصناديق

١٤٤٧/١٢/١٧

تاريخه

الرقم

المعرفات



بسم الله الرحمن الرحيم

MAWANI
SAUDI PORTS AUTHORITY



موانئ

الهيئة العامة للموانئ

النفاذ:

تسري احكام هذا التعميم لمدة (٦٠) يوماً، اعتباراً من تاريخ انتهاء العمل بالتعميم رقم (١٠) للعام ٢٠٢٦م

للاعتناء والعمل بموجبه.

نائب الرئيس للتظيم

يوسف بن محمد الحصان

تعميم رقم (١٠) لعام ٢٠٢٦ م

إلى:

جميع الوكلاء الملاحيين
شركة محطة بوابة البحر الأحمر
جميع أصحاب البضائع المستوردين والمصدرين
جميع المخلصين الجمركيين
نسخة إلى:
هيئة الزكاة والضريبة والجمارك
اتحاد الغرف السعودية

الموضوع: بشأن زيادة فترة الإعفاء لأجور التخزين
الأساسية:

١. نظام رسوم وأجور خدمات الموانئ الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٤٢) وتاريخ ١٤٠٥/٧/٢هـ، وتعديلاته.
٢. الصلاحيات التنظيمية والإشرافية المخولة للهيئة العامة للموانئ بموجب قرار مجلس الوزراء رقم (٢٩٩) وتاريخ ١٤٣٩/٦/١١هـ.
٣. تعميم الهيئة العامة للموانئ رقم (١٠) للعام ٢٠٢٥ م، ورقم (٤) للعام ٢٠٢٤ م.

فقد تقرر ما يلي:

- أولاً: تعديل فترات الإعفاء من أجور التخزين في ميناء الملك فهد الصناعي ببنبع وفقاً للآتي:
١. زيادة فترة الإعفاء من أجور التخزين (الصادر معبأ) للحاويات والمسطحات والمقطورات وجميع فئات المدونة البحرية الدولية للبضائع الخطرة (IMDG) باستثناء الفئات (١)، (٥)، (٧)، حتى (٢٠) يوماً.
 ٢. زيادة فترة الإعفاء من أجور التخزين (الصادر معبأ) للحاويات والمسطحات والمقطورات لفئات المدونة البحرية الدولية للبضائع الخطرة (IMDG) (١)، (٥)، (٧)، حتى (٢٠) يوماً.
 ٣. زيادة فترة الإعفاء من أجور التخزين (الوارد الفارغ) للحاويات والمسطحات والمقطورات حتى (٢٠) يوماً.

ثانياً: النفاذ

يُعمل بهذا التعميم اعتباراً من تاريخ ٢٠٢٦/٤/٥ م، ولمدة شهرين.
للاعتناء والعمل بموجبه.

نائب الرئيس للتنظيم

يوسف بن محمد الحصان